قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 16 أوت 1990 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المصبرات الغذائية وشبه المصبرات .

إن وزير الشؤون الاجتماعية ،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده .

وعلى القرار المؤرخ في 17 جويلية 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المصبرات الغذائية وشبه المصبرات .

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 .

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989 .

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المصبرات الغذائية وشبه المصبرات الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمعدلة بالملحقين المذكورين اعلاه .

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للاتفاقيات المشتركة .

قـرر مـا يأتـي :

الفصل الأول ـ تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المصبرات الغذائية وشبه المصبرات الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 ـ تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية مع مراعاة أحكام الفصل الخامس من الملحق التعديلي المصاحب .

الفصل 3 ـ بالنسبة للمؤسسات التي منحت لأعوانها الزيادات المنصوص عليها بمنشوري الوزير الأول عدد 31 وعدد 84 المؤرخين في غرة أفريل 1988 و 9 أكتوبر 1988 والمتعلقين باسناد منحة انتاج تكميلية لأعوان المؤسسات العمومية ، وبالأمر عدد 1889 المؤرخ في 10 نوفمبر 1988 والمتعلق بالترفيع في المنحة الاضافية المؤقتة فانه يقع تطبيق جداول الأجور المرفقة بالملحق التعديلي المصاحب مع توقيف منح الزيادات المذكورة اعلاه .

ويحتفظ العملة عند الاقتضاء بالفارق بين الأجور المعمول بها في موفى شهر ماي 1988 مضافة اليها الزيادات الواردة بالمنشورين والأمر السابق ذكرها من جهة وبين الأجور المنصوص عليها بالجدولين عددي 3 و 4 المرفقين بالملحق التعديلي عدد 2 المصادق عليه بالقرار المؤرخ في 29 مارس 1989 من جهة أخرى ، ويصرف هذا الفارق في شكل منحة فارق الأجر .

تونس في 16 أوت 1990 .

اطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي

وزير الشؤون الاجتماعية
منصر الرويسي